

قانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٨٦

بفتح اعتماد إضافي بموازنة مركز بحوث المواصلات السلكية واللاسلكية
عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدراته :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة مركز بحوث المواصلات السلكية واللاسلكية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٣٠٢٩١ جنيهها (فقط وقدره ثلاثة ألفاً ومائتان وواحد وتسعون جنيهها لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٣٠٢٩١ جنيهها (فقط وقدره ثلاثة ألفاً ومائتان وواحد وتسعون جنيهها لا غير) بالباب الثاني :
النفقات الجارية والتحويلات الجارية .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٤/٨٣ بمبلغ ٣٠٢٩١ جنيهها (فقط وقدره ثلاثة ألفاً ومائتان وواحد وتسعون جنيهها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعده سنة ١٤٠٦ (٨ يوليه سنة ١٩٨٦)

حسني مبارك